الفصل الثانى

أركان البيعـــة

وقد بينا فى الفصل الأول مفهوم البيعة فى النظام السياسى الاسلامى وهى تتكون من ثلاثة أركان • وسوف نتناول بالبحث عن كل ركن منها فى مبحث مستقل كما **يلى :**

١ ـ موضوع البيعة وهو اقامة نظام الخلافة الاسلامية •

٢ ـ الطرف الأول لعقد البيعة وهو المرشح لمنصب الامامة •

٣ ـ الطـرف الثـانى لعقد البيعـة وهم أهـل الحـل والعقـد وجماهير الأمة •

* * *

المبحث الأول

نظام الخلافة الاسلامية

الركن الأول للبيعة فى النظام السياسى الاسلامى هو اقامة نظـام الخلافة الاسلامية على منهاج النبوة • قال الله تعالى : **« واذ قال ربك للملائكة انى جاعل فى الأرض خليفة »(١) •**

وقال تعالى : **« واذكروا اذ جعلكم خلفاء من بعد قوم نوح »(٢) •**

وقال تعالى : **« واذكروا اذ جعلكم خلفاء من بعد عاد »(٣) •**

وقال تعالى : **« هو الذى جعلكم خلائف فى الأرض »(٤) •**

وقال تعالى : **« يا داوود انا جعلناك خليفة فى الأرض فاحكم بين الناس بالحق »(٥) •**

---

(١) البقرة : ٣٠ (٢) الأعراف : ٦٩

(٣) الأعراف : ٧٤ (٤) فاطر : ٣٩

(٥) سورة ص : ٢٦

obeikandi.com

وقال تعالى : « **ثم جعلناكم خلائف فى الأرض من بعدهم لننظر كيف تعملون** »(٦) .

وقال تعالى : « **وهو الذى جعلكم خلائف الأرض** »(٧) .

فالخلافة فى الأرض بدأت بأبى البشر نبى الله آدم عليه السلام ثم ذريته من بعده من الأنبياء والمرسلين واتباعهم باحسان الى يوم الدين كلما أفل نجم خلفه كوكب ينير لهذه البشرية طريقها عندما تغشاها ظلمات الغفلة ويعيدها الى خط سيرها الصحيح عندما تتعثر خطاها . قال تعالى : « **وان من امة الا خلا فيها نذير** »(٨) .

وجاء الرسول الأمين محمد بن عبد الله ﷺ خاتما لهذه السلسلة من الأنبياء والمرسلين فاقام على هذه الأرض ما شاء الله أن يقيم مبلغا دعوته خير تبليغ ومؤسسا دولته أفضل تأسيس حتى أكمل الله تعالى دينه ودخل الناس فى دين الله أفواجا . وآمن به المسلمون نبيا ورسولا وبايعوه اماما وقائدا(٩) ومكن الله للمسلمين فى الأرض فاقاموا شعائر الاسلام وشرائعه . قال تعالى : « **الذين ان مكناهم فى الأرض اقاموا الصلاة وآتوا الزكاة وأمروا بالمعروف ونهوا عن المنكر ، ولله عاقبة الأمور** »(١٠) وأنجز الله وعده للمؤمنين والمسلمين فقامت الدولة الاسلامية الأولى تحت قيادة الرسول ﷺ وعاش المسلمون فى الأرض آمنين مطمئنين يعبدون الله وحده لا شريك له . قال الله تعالى : « **وعد الله الذين آمنوا منكم وعملوا الصالحات ليستخلفنهم فى الأرض كما استخلف الذين من قبلهم وليمكنن لهم دينهم الذى ارتضى لهم وليبدلنهم من بعد خوفهم امنا ،**

---

(٦) يونس : ١٤ (٧) الأنعام : ١٦٥

(٨) فاطر : ٢٤

(٩) انظر الطريق الى جماعة المسلمين للأستاذ حسين بن محسن دار الدعوة الكويت الطبعة الثانية ١٩٨٦ م (١٤٠٦ هـ) ص ١٠٢ ــ ١٠٣

(١٠) الحج : ٤١

يعبـــدوننى لا يشركون بى شـــيئا ، ومن كفر بعـــد ذلك فأولئـــك هم الفاسـقون »(١١) ٠

* * *

● أنواع الاستخلاف :

وذكر الأستاذ عبد القادر عودة فى كتابه « الاســـلام وأوضـــاعنا السياسية »(١٢) أن استخلاف البشر فى الأرض نوعان : استخلاف عـــام واستخلاف خاص ٠

١ ـ فالاستخلاف العام هو استخلاف البشر فى الأرض باعتبارهم مستعمرين فيها ومسلطين عليها « **هو أنشأكم من الأرض واسـتعمركم فيها** »(١٣) وقد بدأ هذا الاستخلاف بآدم عليه السلام ومن بعده كل ذريته فهم جميعا مستعمرون فى الأرض ، استعمرهم الله جـل شـــأنه فيها وسخرها لهم وسلطهم عليها باذنه « **واذ قال ربك للملائكة انى جاعل فى الأرض خليفة** »(١٤) ٠ ويقول محمد باقر الصدر(١٥) : « ولما كانت الجماعة البشرية هى التى منحت ـ ممثلة فى آدم ـ هذه الخلافة فهى اذن المكلفة برعاية الكون وتدبير أمر الانسان والسير بالبشرية فى الطـريق المرســوم للخلافة الربانية ٠ وهذا يعطى مفهوم الاسـلام الأساسى عن الخلافة وهو أن الله سبحانه وتعالى أناب الجماعة البشرية فى الحكم وقيادة الكون واعماره اجتماعيا وطبيعيا وعلى هذا الأساس تقوم نظرية حكم الناس لأنفسهم وشرعية ممارسة الجماعة البشرية حكم نفســـها بوصفها خليفة عن الله » ٠

وكان للاستخلاف الربانى للجماعة البشرية فى الأرض عدة معانى اساسية :

---

(١١) النـور : ٥٥

(١٢) انظر الاسلام وأوضاعنا السياسية للاستاذ عبد القادر عودة الطبعة الثانية ١٣٨٦ هـ (١٩٦٧ م) مطبعة غير مسجلة ص ١٦ ـ ١٨

(١٣) هود : ٦١ (١٤) البقرة : ٣٠

(١٥) انظر خلافة الانسان وشهادة الأنبياء للسيد محمد باقر الصدر ص ١٥ ـ ١٦

(ا) ولاء الجماعة البشرية الى محور واحد وهو الله الذى استخلفها على الأرض بدلا عن كل الانتماءات الأخرى والايمان باله واحد ومالك واحد للكون وكل ما فيه وهذا هو شهادة الحق التى قام على اساسها الاسلام وحملت لواءها كل دعوات الأنبياء والمرسلين وهى كلمة لا اله الا الله .

(ب) الغاية من الحياة البشرية هى العبودية المخلصة لله سبحانه وتعالى وتحرير الانسان من عبودية الطواغيت . قال الله تعالى : « **ولقد بعثنا فى كل أمة رسولا ان اعبدوا الله واجتنبوا الطاغوت** »(١٦) وبهذه يتحقق للانسان الحرية والكرامة والعزة .

(جـ) طبيعة الخلافة الربانية للجماعة البشرية هى مرتبطة بتحمل الانسان الأمانة والمسئولية وقد وصف القرآن عظمة هذه الأمانة التى ينوء الكون كله بحملها ، قال الله تعالى : « **انا عرضنا الأمانة على السموات والأرض والجبال فابين أن يحملنها واشفقن منها وحملها الانسان ، انه كان ظلوما جهولا** »(١٧) فالجماعة البشرية التى تتحمل مسئولية الخلافة على الأرض انما تمارس هذا الدور بوصفها خليفة عن الله ولهذا فهى غير مخولة أن تحكم بهواها أو باجتهادها المنفصل عن توجيه الله سبحانه وتعالى لأن هذا يتنافى مع طبيعة الاستخلاف وانما تحكم بالحق وتؤدى الى الله تعالى أمانته بتطبيق أحكامه على عباده وبلاده(١٨) .

٢ ـ والاستخلاف الخاص هو الاستخلاف فى الحكم وهو نوعان : استخلاف الدول واستخلاف الأفراد . والاستخلاف فى الحكم هو بنوعيه منة أخرى يمن الله بها على من يشاء من عباده اممأ وأفرادا بعد أن من عليهم جميعا بنعمة الاستخلاف فى الأرض « **ونريد أن نمن على الذين استضعفوا فى الأرض ونجعلهم أئمة ونجعلهم الوارثين** »(١٩) . « **وجعلنا**

---

(١٦) النحل : ٣٦ (١٧) الأحزاب : ٧٢

(١٨) خلافة الانسان وشهادة الأنبياء للسيد محمد باقر الصدر ص ١٦ (١٩) القصص : ٥

منهم أئمة يهدون بأمرنا لما صبروا ، وكانوا بآياتنا يوقنون »(٢٠) .

واستخلاف الدول والأمم معناه الأول تحرير الأمة واستقلالها بحكم نفسها وجعلها دولة لها من السلطان ما يحمى مصالح الأمة ويعلى كلمتها ، ومعناه الثانى اتساع سلطان الدولة حتى يشمل فوق ابناء الأمة أمما وشعوبا أخرى(٢١) .

واستخلاف الأفراد هو الاستخلاف فى الرئاسة وقد يسمى المستخلف خليفة كما سمى داوود عليه السلام « **يا داوود انا جعلناك خليفة فى الأرض فاحكم بين الناس بالحق** »(٢٢) ، وقد يسمى المستخلف اماما كما سمى ابراهيم عليه السلام وبعض رؤساء بنى اسرائيل « **واذ ابتلى ابراهيم ربه بكلمات فأتمهن ، قال انى جاعلك للناس اماما** »(٢٣) ، وقال تعالى : « **وجعلناهم أئمة يهدون بأمرنا** »(٢٤) ، وقد يسمى المستخلف ملكا : « **واذ قال موسى لقومه يا قوم اذكروا نعمة الله عليكم اذ جعل فيكم انبياء وجعلكم ملوكا** »(٢٥) ، وقال تعالى : « **وقال لهم نبيهم ان الله قد بعث لكم طالوت ملكا** »(٢٦) ، وقد يسمى اميرا ، قال رسول الله ﷺ : « من أطاعنى فقد أطاع الله ومن عصانى فقد عصا الله ، ومن أطاع أميرى فقد أطاعنى ومن عصى أميرى فقد عصانى »(٢٧) .

وكان الصحابة رضى الله عنهم يدعون سعد بن أبى وقاص أمير المؤمنين لامارته على جيش القادسية وهم معظم المسلمين يومئذ . وكان الخليفة الثانى عمر بن الخطاب رضى الله عنه أول من أطلق عليه أمير المؤمنين وذهب لقبا له فى الناس وتوارثه الخلفاء من بعده(٢٨) .

---

(٢٠) السجدة : ٢٤

(٢١) الاسلام وأوضاعنا السياسية للأستاذ عبد القادر عودة ص ١٧

(٢٢) سورة ص : ٢٦ (٢٣) البقرة : ١٢٤

(٢٤) الأنبياء : ٧٣ (٢٥) المائدة : ٢٠

(٢٦) البقرة : ٢٤٧

(٢٧) فتح البارى تأليف ابن حجر العسقلانى ، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابى الحلبى وأولاده بمصر ١٣٨٧ هـ (١٩٥٩ م) جـ ١٦ ص ٢٢٨

(٢٨) انظر مقدمة ابن خلدون الفصل الثانى والثلاثون ص ٢٢٧

ولما كان الاسلام له نظام سياسى متميز وله شخصية مستقلة عن جميع النظم وهو نظام الخلافة الاسلامية فقد أوضح العلماء المسلمون عن ماهية الخلافة أو الامامة فى النظام السياسى الاسلامى ٠

١ ـ فالماوردى يقول(٢٩) : « الامامة موضوعة لخلافة النبوة فى حراسة الدين وسياسة الدنيا » ويتضح من تعريف الماوردى هذا أن الامامة للخلافة عن النبوة ، وأن موضوع هذه الخلافة هو حراسة الدين أولا ثم سياسة الدنيا ثانيا ، ومما يدخل فى صميم اختصاصات النبوة سياسة الدنيا واصلاحها وفقا للدين »(٣٠) ٠

٢ ـ وعضد الدين الايجى قال عنها : « هى خلافة الرسول فى اقامة الدين بحيث يجب اتباعه على كافة الأمة»(٣١) وربما كانت كلمة «اقامة» اقوى فى التعبير من « حراسة » لأن الأولى تعنى التنفيذ الفعلى وليس مجرد الحفظ والصيانة(٣٢) ٠

٣ ـ قال ابن خلدون(٣٣) : « الخلافة هى حمل الكافة على مقتضى النظر الشرعى فى مصالحهم الآخروية والدنيوية الراجعة اليها ، اذ أحوال الدنيا ترجع عند الشارع الى اعتبارها بمصالح الآخرة فهى فى الحقيقة خلافة عن صاحب الشرع فى حراسة الدين وسياسة الدنيا به » ويبدو أن ابن خلدون ركز فى تعريفه على المعنى الوظيفى للامامة والخلافة ولا يلتفت الى الناحية الشخصية ٠ ثم يستكمل ابن خلدون تعريفه فيقول : « فاذا كانت هذه القوانين مفروضة من العقلاء واكابر الدولة كانت سياسة

---

(٢٩) الأحكام السلطانية للماوردى شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابى الحلبى بمصر الطبعة الثانية ١٣٨٦ هـ (١٩٦٦ م) ٠

(٣٠) انظر الفكر السياسى عند الماوردى للدكتور صلاح الدين بسيونى ص ٨٦

(٣١) المواقف للايجى ، عالم الكتب بيروت ، مكتبة المتنبى بالقاهرة ، مكتبة سعد الدين ، دمشق بدون تاريخ ص ٣٩٥

(٣٢) الخلافة ونظام الحكم للدكتور صابر محمد دياب حسين دار الأنصار بالقاهرة ١٤٠٠ هـ (١٩٨٠ م) ص ١٣٧

(٣٣) مقدمة ابن خلدون ص ١٩١

عقلية ، واذا كانت مفروضة من الله بشارع يقررها ويشرعها كانت سياسة دينية نافعة فى الحياة الدنيا وفى الآخرة » . فنوعية القانون هى التى تحدد طبيعة نظام الحكم .

ونرى أن نظام الخلافة الاسلامية هو نظام الحكم الاسلامى الذى يقوم على أساس الدين الذى شرعه الله عز وجل فى كتابه القرآن الكريم ونهجه الرسول ﷺ فى السنة المطهرة بالنصوص القطعية وبالاجتهاد من العلماء المسلمين فى استنباط مبادئه وأحكامه ونظمه وهو نظام شامل يتناول جميع مصالح الحياة الدنيوية التى هى بمثابة مزرعة للحياة الآخروية . فالخلافة الاسلامية يجب أن تكون سياستها وقوانينها وادارتها وقيادتها وعلاقتها السلمية والحربية فى اطار أصول الدين الاسلامى وفروعه .

* * *

● أطوار الخلافة الاسلامية :

ولقد انجز الله عز وجل وعده فى القرآن الكريم(٣٤) باستخلاف الأمة الاسلامية فى الأرض فقامت الدولة الاسلامية الأولى بامامة الرسول ﷺ منذ قدومه الى المدينة المنورة عقب الهجرة وظل نظام الخلافة الاسلامية على الأساس الذى اقامه الرسول ﷺ وخلفاؤه الراشدون المهديون فى شكل أو آخر حتى سنة ١٩٢٤ بسقوط آخر رمز لنظام الخلافة الاسلامية فى عهد الدولة العثمانية ، وذكر الأستاذ سعيد حوى فى كتابه « الاسلام » ملخصا للأطوار التاريخية التى يمر بها نظام الخلافة الاسلامية فيقول(٣٥) : « والخلافة الاسلامية مرت بأطوار وأدوار :

(١) طور الخلافة الراشدة .

(٢) الخلافة الأموية الأولى حتى نهاية يزيد .

---

(٣٤) انظر سورة النور آية ٥٥ وقد سبق ذكرها قبل قليل .

(٣٥) الاسلام للأستاذ سعيد حوى ، الناشر مكتبة وهبة القاهرة مطابع دار التراث العربى ١٣٩٧ هـ (١٩٧٧ م) جـ ٢ ص ١٣٢ .

(٣) خلافة ابن الزبير ٠

(٤) الخلافة الأموية الثانية حتى نهاية مروان بن محمد ٠

(٥) الخلافة العباسية حتى سقوط بغداد ٠

(٦) الخلافة العباسية فى القاهرة حتى استيلاء السلطان سليم عليها ثم ما اعقب ذلك من تنازل الخليفة العباسى للسلطان سليم عن الخلافة ٠

(٧) الخلافة العثمانية التى انتهت سنة ١٩٢٤ ٠

وقد اخبر النبى ﷺ ان الأمة الاسلامية تمر بأطوار من الحكم ٠ فعن النعمان بن بشير قال : « كنا قعودا فى مسجد رسول الله ﷺ وكان بشير رجلا يكف حديثه فجاء ابو ثعلبة فقال : يا بشير بن سعد اتحفظ حديث رسول الله ﷺ فى الأمراء ؟ فقال حذيفة : أنا احفظ خطبته ، فجلس ابو ثعلبة الخشنى فقال حذيفة : قال رسول الله ﷺ :

(ا) « تكون النبوة فيكم ما شاء الله أن تكون ثم يرفعها اذا شاء أن يرفعها ٠

(ب) ثم تكون خلافة على منهاج النبوة فتكون ما شاء الله أن تكون ثم يرفعها اذا شاء أن يرفعها ٠

(جـ) ثم تكون ملكا عاضا فيكون ما شاء الله أن يكون ثم يرفعها اذا شاء أن يرفعها ٠

(د) ثم تكون ملكا جبريا فتكون ما شاء الله أن تكون ، ثم يرفعها اذا شاء أن يرفعها ٠

(هـ) ثم تكون خلافة على منهاج النبوة »(٣٦) ٠

---

(٣٦) مسند الامام احمد بن حنبل ، المكتب الاسلامى للطباعة والنشر ، دار صادر للطباعة والنشر بيروت بدون تاريخ جـ ٤ ص ٢٧٣ ٠

ويقول الأستاذ سعيد حوى معلقا على هذا الحديث : « فالذى يبدو ان الملك العاض قد انتهى بانتهاء السلطنة العثمانية ويبدأ الملك الجبرى من ذلك الوقت حتى الآن وهو لا زال مستمرا ومظهره تلك الانقلابات الكثيرة التى بها توصل أصحابها الى الحكم غصبا عن ارادة الشعب وبدون رأى أمة . ديكتاتوريات بدأها « كمال » فى تركيا وتتابعت فى كل مكان »(٣٧) . وكذلك يلاحظ الأستاذ حسين بن محسن فى « الطريق الى جماعة المسلمين » أن الطور الذى تعايشه الأمة الاسلامية هذه الأيام هو طور الملك العاض حسب الترتيب النبوى(٣٨) . فالبيعة حسب النظام السياسى الاسلامى لم تكن معمولة بصورتها الكاملة حاليا ولذلك حاولت الجماعة الاسلامية أو الحركة الاسلامية للانتقال الى الطور الجديد واخذت البيعة من المسلمين للعمل والجهاد لاقامة الخلافة على منهاج النبوة .

* * *

● **اهداف الخلافة الاسلامية :**

فقد حدد القرآن الكريم والسنة المطهرة اهم الأهداف العامة الشاملة ، والغاية السامية للخلافة الاسلامية هى العبودية البشرية لله وحده ، قال تعالى : **« ولقد بعثنا فى كل أمة رسولا ان اعبدوا الله واجتنبوا الطاغوت »**(٣٩) ، وقال تعالى : **« انا ارسلناك بالحق بشيرا ونذيرا ، وان من أمة الا خلا فيها نذير »**(٤٠) ورسولنا محمد صلى الله عليه وسلم هو خاتم الأنبياء والمرسلين ، والخلافة الاسلامية هى الوارثة للنبوة فى مواصلة السير بهذه الغاية العظيمة وهى دعوة الناس لعبادة الله وحده

---

(٣٧) جند الله ثقافة واخلاقا للأستاذ سعيد حوى ، دار الكتب العلمية بيروت الطبعة الثانية بدون تاريخ ص ٤٠٧ .

(٣٨) انظر الطريق الى جماعة المسلمين للأستاذ حسين بن محسن ص ١٠٤

(٣٩) النحل : ٣٦ (٤٠) فاطر : ٢٤

على المنهج الذى رسمه رسول الله ﷺ . والله سبحانه وتعالى اراد من الناس جميعا فى كل زمان ومكان ان يعبدوه وحده . قال تعالى : « **يا ايها الناس اعبدوا ربكم الذى خلقكم والذين من قبلكم لعلكم تتقون** »(٤١) .

وهناك عدد من الأهداف الهامة التى نود التركز عليها لأهميتها بالنسبة للخلافة الاسلامية على منهاج النبوة فى الطور الذى سوف يأتى فى الأمة الاسلامية كما اخبر بها النبى ﷺ ومن هذه الأهداف ما يلى(٤٢) :

١ ـ **تبليغ دين الاسلام** الى الناس كافة . واقامة الحجة على جميع الأمم بدعوتها الى دين الحق . وبذلك تكون الأمة الاسلامية أمة وسطا وتكون الخلافة الاسلامية شهيدة على الناس . قال الله تعالى : « **وكذلك جعلناكم أمة وسطا لتكونوا شهداء على الناس ويكون الرسول عليكم شهيدا** »(٤٣) ويقول رسول الله صلى الله عليه وسلم : « **ليبلغن** هذا الأمر ما بلغ الليل والنهار ولا يترك الله بيت مدر ولا وبر الا ادخله **الله هذا الدين بعز عزيز او بذل ذليل ، عزا يعز الله به الاسلام** وذل يذل به الكفر »(٤٤) .

٢ ـ **الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر** ، قال الله تعالى : « **كنتم خير أمة اخرجت للناس تأمرون بالمعروف وتنهون عن المنكر وتؤمنون بالله** » (٤٥) وفسر الطبرى قوله تعالى « **تأمرون بالمعروف** » أنه يعنى تأمرون بالايمان بالله ورسوله والعمل بشرائعه « **وتنهون عن المنكر** » يعنى

---

(٤١) البقرة : ٢١

(٤٢) انظر الطريق الى جماعة المسلمين للأستاذ حسين بن محسن ص ١٣١ ـ ١٣٨

(٤٣) البقرة : ١٤٣

(٤٤) سلسلة الأحاديث الصحيحة ، محمد ناصر الدين الألبانى منشورات المكتب الاسلامى ١٣٧٨ هـ ، المجلد الأول جـ ١ ص ٧ .

(٤٥) آل عمران : ١١٠

وتنهون عن الشرك بالله وتكذيب رسوله وعن العمل بما نهى عنه(٤٦) .

وذكر القرطبى فى الجامع لأحكام القرآن « ان الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر كان واجبا فى الأمم المتقدمة وهو فائدة الرسالة وخلافة النبوة . قال الحسن : قال النبى ﷺ : « ومن أمر بالمعروف أو نهى عن المنكر فهو خليفة الله فى أرضه وخليفة رسوله وخليفة كتابه »(٤٧) .

٣ ـ ازالة الفتنة من الأرض كافة واظهار دين الحق على سائر الأديان الباطلة وتحكيم شريعة الله فى المجتمع ، قال الله تعالى : « وقاتلوهم حتى لا تكون فتنة ويكون الدين كله لله »(٤٨) ، وقال تعالى : « هو الذى أرسل رسوله بالهدى ودين الحق ليظهره على الدين كله »(٤٩) فالخلافة الاسلامية يجب ان تجاهد دائما لازالة جميع القوى والأنظمة والدول التى تحارب الاسلام(٥٠) .

---

(٤٦) جامع البيان فى تفسير القرآن تأليف الامام ابى جعفر محمد ابن جرير الطبرى المتوفى سنة ٣١٠ هـ الطبعة الأولى بالمطبعة الكبرى الأميرية ببولاق مصر ، سنة ١٣٢٥ هـ ، جـ ٤ ص ٣٠

(٤٧) الجامع لأحكام القرآن لأبى عبد الله محمد بن أحمد الأنصارى القرطبى دار الكاتب العربى للطباعة والنشر ١٣٨٧ هـ (١٩٧٦ م) الطبعة الثالثة عن طبعة دار الكتب المصرية جـ ٤ ص ٤٧

(٤٨) الأنفال : ٣٩ (٤٩) التوبة : ٣٣

(٥٠) اهم الدول التى تجب على الخلافة الاسلامية العالمية ازالتها فى المستقبل هى :

(أ) الشيوعية والالحادية والوثنية . قال الله تعالى : « يا أيها الذين آمنوا قاتلوا الذين يلونكم من الكفار وليجدوا فيكم غلظة » (التوبة : ١٢٣)

(ب) ازالة الدول الرأسمالية والعلمانية والديمقراطية الليبرالية ودولة الفاتيكان المسيحية فى روما الايطالية وذلك تحقيقا لما بشر به النبى صلى الله عليه وسلم فى الحديث الصحيح ، عن أبى قبيل قال : كنا عند عبد الله بن عمرو بن العاص وسئل : أى المدينتين تفتح أولا القسطنطينية او رومية ؟ فدعا عبد الله بصندوق له حلق ، قال : فأخرج =

غير أن نظام الخلافة الاسلامية مفقود فى حياتنا المعاصرة ، والذى يمكن ان نقول بوجوده هو نظام الحكم الوطنى أو النظـام القومى الاقليمى الذى لا يلتزم بالاسـلام كنظام ربانى وشامل ومتكامل وعالمى · ويقول الأستاذ محمد أسد فى مقدمة « منهاج الحكم فى الاسلام » : « فانه فى الحقيقة لا توجد بين الأقطار الاسـلامية اليوم دولة واحدة يمكن أن تتصف بصفة دولة اسلامية »(٥١) ·

وهناك مجموعة من الأدلة التى تثبت على فقدان نظام الخلافة الاسـلامية اليوم ومنها :

١ ـ حديث رواه النعمان الذى ذكرناه سـابقا(٥٢) وقد أخبرنا النبى ﷺ بان امته تمر باطوار من أنظمة الحكم ، وعلى حسب الترتيب النبوى لتلك الاطوار تكون الامة الاسـلامية اليوم فى طور الملك الجبرى ،

=

منه كتابا قال : فقال عبد الله : بينما نحن حول رسول الله صلى الله عليه وسلم نكتب اذ سـئل رسول الله صلى الله عليه وسلم : أى المدينتين تفتح أولا القسطنطينية او رومية ؟ فقال رسـول الله صلى الله عليه وسلم : « مدينـة هرقل تفتح أولا » · يعنى قسطنطينية ، رواه أحمـد وغيره · وقال الألبانى معلقا على الحديث : « وقد تحقق الفتح الأول على يد محمد الفاتح العثمانى كما هو معروف ، وذلك بعد أكثر من ثمانمائة سنة من اخبار النبى صلى الله عليه وسلم بالفتح ، وسيتحقق الفتح الثانى باذن الله تعالى ـ ولا بد ـ ولتعلمن نبأه بعد حين (انظر سلسلة الاحاديث الصحيحة للألبانى المجلد الأول جـ ١ ص ٧ ، ٨) ·

(جـ) ازالة دولة اسرائيل وتحرير المسجد الأقصى من سيطرة اليهود عن ابى هريرة رضى الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « لا تقوم الساعة حتى تقاتلوا اليهود ، حتى يقول الحجر وراءه اليهودى : يامسلم هذا يهـودى ورائى فاقتله » (صحيح البخـارى دار مطابـع الشعب جـ ٤ ص ٥١) ·

(٥١) منهاج الحكم فى الاسلام للأستاذ محمد أسد نقله الى العربية منصـور محمـد ماضى ، دار العلم للملايين بيروت الطبعـة الخامسـة سنة ١٩٨٧ ، ص ١١

(٥٢) انظر أطوار الخلافة الاسلامية من هذا البحث ·

وهـذا ما يراه بعض العلماء المعاصرين ونؤيد هـذا الرأى(٥٣) وقد بدأ هـذا الطور منذ عام ١٩٢٤ وبعد أعلان كمال اتاتورك بالغاء نظام الخلافة الاسـلامية العثمانية واقامة نظام الحـكم العلمانى فى تركيـا . وكذلك قيـام الدويلات القوميـة والوطنيـة فى العـالم الاسـلامى اليوم(٥٤) .

٢ ـ تعدد الحكومات التى تحكم الأمة الاسلامية اليوم ، فالاسـلام لا يعترف بغير حكومة واحدة على رأس الأمة الاسلامية ، بل يطالب الامة الاسلامية بأن تقتل الحاكم الثانى مباشرة(٥٥) ويقول رسول الله ﷺ : « اذا بويع لخليفتين فاقتلوا الآخر منهما »(٥٦) بل لم يكن تعدد الحكومات فحسب وانما تعدد أنظمة الحكم فيها مثل النظام الديمقراطى الليبرالى والنظـام الاشـتراكى والنظـام القومى وغـيرها من النظم الجاهليـة والعلمانية .

٣ ـ حديث صحيح يبين أمكان حـدوث غيـاب نظام الحـكم الاسـلامى وفقـدان الخـلافة الاسـلامية . فقـد أخرج أحمـد عن أبى أمامة البـاهلى عن رسـول الله ﷺ قـال : « لتنقضن عرى الاسـلام عروة عروة وكلمـا انتقضت عروة تثبت النـاس بالتى تليهـا وأولهن نقضـا الحـكم ، وآخرهن الصـلاة » (٥٧)

---

(٥٣) انظر الطريق الى جماعة المسلمين للأستاذ حسين بن محسن ص ١٠٤ وكذلك جند الله ثقافة وأخلاقا للأستاذ سعيد حوى ص ٤٠٧

(٥٤) انظر الباب الثانى من هذا البحث .

(٥٥) انظر البيان المفصل فى هذا البحث أثناء كلامنا عن شروط صحة عقـد البيعة ، وانظـر الطريـق الى جماعـة المسـلمين للأستاذ حسين بن محسن ص ٣٤ .

(٥٦) صحيح مسلم دار احياء الكتب العربية عيسى البابى الحلبى وشركاه الطبعة الأولى ١٣٧٥ هـ (١٩٥٥ م) جـ ٣ ص ١٤٨٠

(٥٧) مسند الامام أحمد بن حنبل المكتب الاسلامى للطباعة والنشر دار صادر للطباعة والنشر بيروت المجلد الخامس ص ٢٥١ وقال الذهبى : رجال أحمد رجال الصحيح .

فالحديث الشريف صريح فى انه سيأتى يوم على الأمة الاسلامية تغيب فيه حكومتها وخلافتها(٥٨) ٠

وما يهمنا فى هذا البحث انه بفقدان نظام الخلافة الاسلامية يفقد ركن اساسى من أركان البيعة فى النظام السياسى الاسلامى فلا تصح اذن اخذ البيعة العامة فى حالة غياب الخلافة الاسلامية اليوم ٠ وانما ينبغى أن تكون البيعة اليوم لأجل العمل والجهاد فى سبيل اقامة نظام الخلافة الاسلامية على منهاج النبوة(٥٩) ٠

* * *

(٥٨) الطريق الى جماعة المسلمين للأستاذ حسين بن محسن ص ٣٥

(٥٩) انظر الفصل الأخير من الباب الثانى ٠

obeikandl.com

المبحث الثـانى

المرشح لمنصب الامامة

بعد أن بينا فى المبحث الأول نظام الخلافة الاسلامية وهو الركن الأول من أركان البيعة الثلاثة نشرع فى الركن الثانى منها وهو المرشح لمنصب الامامة .

ان منصب الامامة فى نظام الخلافة الاسلامية منصب خطير جدا لمـا يترتب عليه من نتائج هامة بالنسبة للأمة الاسلامية كلها . وهـذا المنصب الخطير لا يتولاه أحد عادى من عامة الناس(١) ، بل لا بد لمن يتولاه أن تجتمع فيه شروط وصفات خاصة تؤهله لذلك المنصب ، وقـد أشار العلماء الى هـذه الشروط ، بعضهم بايجاز واخرون باسهاب ، فمنهم من جعلها أربعة ومنهم من جعلها سبعة ومنهم من جعلها عشرة(٢) وعلى كل التقسيمات فانهم على اتفاق فى الاساسية منها(٣) .

● **الشروط الواجبة فى الامام :**

ان أهم الشروط التى يجب توافرها فى الشخص المرشح لتولـى منصب الامام فى نظام الخلافة الاسلامية وحتى تكتمل بها أركان البيعة حسب النظام السياسى الاسلامى أن تتوفر فيه الشروط الآتية :

١ ـ الاسلام : يجب أن يكون المبايع له بالامامة مسلما لأن وظيفته نفسها تقتضى هذا ، فمهمته اقامة الدين الاسلامى وتوجيه سياسة الدولة

---

(١) انظر النظام السياسى فى الاسلام للدكتور محمد عبد القادر أبو فارس ، ص ١٧٨ ـ ١٧٩

(٢) وممن جعلها أربعـة : البغـدادى فى « أصـول الدين » وابن خلدون فى « المقدمة » وجعلها المـاوردى فى « الأحكام السلطانية » سبعة والغزالى فى « احياء علوم الدين » جعلها عشرة .

(٣) انظر الطريق الى جماعة المسلمين للأستاذ حسين بن محسن ص ١١٦

فى حدود الاسلام وما يستطيع ان يقوم بذلك على وجهه الصحيح الا مسلم يؤمن بالاسلام ويعرف مبادئه واتجاهاته(٤) . فالقرآن الكريم يوجب على المسلمين أن يطيعوا الأمير المسلم ، قال الله تعالى : « **يا أيها الذين آمنوا أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولى الأمر منكم** »(٥) ويحرم أن يلى أمر المسلمين غير مسلم وذلك ظاهر من قوله تعالى : « **لا يتخذ المؤمنون الكافرين أولياء من دون المؤمنين ، ومن يفعل ذلك فليس من الله فى شىء** »(٦) فاذا حرم الاسلام على المؤمنين أن يوالوا غير مؤمن فقد حرم عليهم أن يجعلوه حاكما عليهم لأن الحكم ولاية(٧) فالمسلم يوالى المسلم ، قال تعالى : « **والمؤمنون والمؤمنات بعضهم أولياء بعض** »(٨) والكافر لا يوالى المسلم بل يوالى الكافر مثله . قال تعالى : « **والذين كفروا بعضهم أولياء بعض ، الا تفعلوه تكن فتنة فى الأرض وفساد كبير** »(٩) .

وكان هذا الشرط من البديهيات فى المجتمع المسلم ولذلك نجد أن بعض العلماء السابقين الذين كتبوا فى هذا الموضوع كالماوردى وابن تيمية لم يذكروه صراحة لأنه أمر متفق عليه(١٠) . وكان الركن الأول للبيعة هو اقامة نظام الخلافة الاسلامية ويدخل فيه تطبيق الشريعة الاسلامية على نفس الامام وعلى الأمة وحفظ مصالح الأمة وحماية البيضة ونشر الاسلام والجهاد فى سبيل الله وغير ذلك من الواجبات ، وهذه الأمور كلها لا قدرة للكافر ولا مكنة له من القيام بها لأنه فاقد لها وغير مؤهل لتحقيقها(١١) . ويقول الدكتور محمد ضياء الدين

---

(٤) الاسلام وأوضاعنا السياسية للشهيد عبد القادر عودة ص ١٠٩
(٥) النساء : ٥٩ (٦) آل عمران : ٢٨
(٧) الاسلام وأوضاعنا السياسية للشهيد عبد القادر عودة ص ١٠٩
(٨) التوبة : ٧١ (٩) الأنفال : ٧٣
(١٠) نظام الاسلام : الحكم والدولة للأستاذ محمد المبارك ، الناشر دار الفكر الطبعة الرابعة ١٤٠١ هـ (١٩٨١ م) ص ٦٥
(١١) النظام السياسى فى الاسلام للدكتور عبد القادر أبو فارس ص ١٨٠ ـ ١٨١

الريس(١٢) : وهذا الشرط ظاهر ، بل بديهى ، اذ ان الغاية الاساسية من منصب الامام هى تنفيذ شريعة الاسلام ، فكيف يمكن تنفيذ هذه الشريعة أو كيف ترعى مصلحة الاسلام واهله ، ان لم يكن متولى هذا المنصب مسلما .

٢ ـ العلم المؤدى الى الاجتهاد فى النوازل والأحكام(١٣) ، ويقول الأستاذ محمد المبارك(١٤) : ان هذا الشرط يتضمن فى الحقيقة عنصرين : احدهما : معرفة الاسلام نفسه عقيدته أولا لما يبنى عليها فى الدولة من التوجيه والتعليم وفى تشريعه الذى هو المرجع فى العلاقات الحقوقية والاحكام القانونية والتنظيمية . أما العنصر الآخر فهو الثقافة العامة للعصر التى تعينه على تطبيق المبادىء والاحكام وعلى استيعاب المشكلة الزمنية المعاصرة وحلها فى اطار مبادىء الاسلام عقيدة وشريعة . فالمقصود بالعلم هنا هو العلوم الشرعية والسياسية والقانونية ، يقول الماوردى(١٥) « ويشترط أن يكون عالما بالأحكام الشرعية وعلمه بها يشتمل على أصولها والارتياض بفروعها » وأصول الأحكام كما ذكرها الماوردى : القرآن والسنة والاجماع والقياس . وقد ترجم الدكتور محمد ضياء الدين الريس هذا الشرط بقوله(١٦) : « أنه يشترط اذن أن يكون الامام وكذلك وزير التفويض والامير العام عالما بالعلوم الآتية : علوم التفسير ، الحديث ، تاريخ التشريع ، تاريخ الدولة الاسلامية ، الأصول ، المنطق ، علوم **اللغة العربية** » **وأضاف** بقوله : « والاجتهاد لا يكمل الآن الا اذا أضيف الى ما تقدم دراسات سياسية واقتصادية واجتماعية مقارنة بالنسبة لما للأمم المختلفة وبالنسبة لما بين الأزمنة قديمها وحديثها .

---

(١٢) النظريات السياسية الاسلامية للدكتور محمد ضياء الدين الريس ص ٢٩٤ .

(١٣) الأحكام السلطانية للماوردى ص ٦

(١٤) نظام الحكم والدولة للأستاذ محمد المبارك ص ٦٢

(١٥) الأحكام السلطانية للماوردى ص ٦٦

(١٦) النظريات السياسية الاسلامية للدكتور محمد ضياء الدين الريس ، ص ٢٨٩ ـ ٢٩٠

٣ ـ العدالة على شروطها الجامعة(١٧) أو الأخلاق الفاضلة والأمانة ،يقول الله تعالى : « **ان خير من استأجرت القوى الأمين** »(١٨) فالعدالة هى رأس الشروط التى جعلها الفقهاء من الشروط العامة فى كل الولايات على الاطلاق فهى من باب أولى فى الشخص المرشح لمنصب الامامة والتى من اهم أركانها صدق صاحبها وبعده عن الكذب وكونه أمينا على مصالح الأمة وعفيفا عن المحارم متوقيا المآثم بعيدا عن الشبهة والريب مأمونا فى الرضا والغضب(١٩) . والعدالة تعنى أيضا التقوى بل هذه مضافا اليها أيضا الورع ، قال الامام الغزالى(٢٠) : « الصفة الثالثة هى الورع . وهذه هى أعز الصفات وأجلها وأولاها بالرعاية وأجدرها . وهى وصف ذاتى لا يمكن استعارته ، ولا الوصول الى تحصيله من جهة الغير » ثم قال بعد ذلك : « والورع هو الأساس والأصل وعليه يدور الأمر كله . ولا يغنى فيه ورع الغير . وهو رأس المال ومصدر جملة الخصال . ولو اختل هذا ـ والعياذ بالله ـ لم يبق معتصم فى تحقيق الامامة » ويقول ابن خلدون(٢١) : « وأما العدالة فلأنه منصب دينى ينظر فى سائر المناصب التى هى شرط فيها ، فكان اولى باشتراطها فيه ، ولا خلاف فى انتفاء العدالة فيه بفسق الجوارح من ارتكاب المحظورات **وأمثالها** » .

٤ ـ الكفاية النفسية والجسمية : والمراد بالكفاية النفسية « الشجاعة والنجدة المؤدية الى حماية البيضة وجهاد العدو »(٢٢) ، وقال ابن خلدون(٢٣) : « أن يكون جريئا فى اقامة الحدود واقتحام الحروب

---

(١٧) الأحكام السلطانية للماوردى ص ٦
(١٨) القصص : ٢٦
(١٩) انظر الأحكام السلطانية للماوردى ص ٦٦ وفضائح الباطنية للغزالى ص ١٨٧ والطريق الى جماعة المسلمين للأستاذ حسين بن محسن ص ١١٧ .
(٢٠) فضائح الباطنية للغزالى ص ١٨٧
(٢١) مقدمة ابن خلدون الفصل ٢٦ ص ١٩٣
(٢٢) الأحكام السلطانية للماوردى ص ٦
(٢٣) مقدمة ابن خلدون الفصل ٢٦ ص ١٩٣

بصيرا بها كفيلا بحمل الناس عليها عارفا بالعصبية وأحوال الدهاء قويا على معاناة السياسة ليصبح له بذلك ما جعل اليه من حماية الدين وجهاد العدو واقامة الأحكام وتدبير المصالح » . أما الكفاءة الجسمية فيراد بها « سلامة الحواس والأعضاء من النقص والعطلة كالجنون والعمى والصم والخرس وما يؤثر فقده فى العمل كفقد اليدين والرجلين »(٢٤) أو على حد عبارة الماوردى : « سلامة الحواس من السمع والبصر واللسان ليصبح معها مباشرة ما يدرك بها . وسلامة الأعضاء من نقص يمنع عن استيفاء الحركة وسرعة النهوض »(٢٥) .

٥ ـ الخبرة السياسية والحربية والادارية ، أو على حد عبارة الماوردى : « الرأى المفضى الى سياسة الرعية »(٢٦) ويعبر العلماء القدماء عن هذا الشرط بصيغ مختلفة(٢٧) فيقول البغدادى(٢٨) : « انه هو الاهتداء الى وجوه السياسة وحسن التدبير بأن يعرف مراتب الناس فيحفظهم عليها ولا يستعين على الأعمال الكبار بالعمال الصغار ، ويكون عارفا بتدبير الحرب » ويشترط الايجى فى أهل الامامة أنه ذو رأى ليقوم بأمور الملك ، شجاع ليقوم على الذب عن الحوزة » (٢٩) . ويقول أبو يعلى(٣٠) : « أن يكون قيما بامر الحرب والسياسة واقامة الحدود لا تلحقه رأفة فى ذلك والذب عن الأمة » ومن العلماء المعاصرين الذين يشترطون هذا الشرط الأستاذ محمد المبارك فيقول(٣١) : « لا يكفى أن يكون الخليفة أو رئيس الدولة عالما كبيرا وتقيا صالحا بل

---

(٢٤) مقدمة ابن خلدون الفصل ٢٦ ص ١٩٣
(٢٥) الأحكام السلطانية للماوردى ص ٦
(٢٦) المصدر السابق ص ٦ .
(٢٧) النظريات السياسية الاسلامية للدكتور محمد ضياء الدين الريس ص ٢٩٠ .
(٢٨) أصول الدين للبغدادى ص ٢٧٧
(٢٩) المواقف للايجى ص ٣٩٩
(٣٠) الأحكام السلطانية لأبى يعلى المتوفى سنة ٤٥٨ هـ مطبعة البابى بمصر الطبعة الثانية ١٣٨٦ هـ (١٩٦٦ م) ص ٢٠
(٣١) نظام الاسلام : الحكم والدولة للأستاذ محمد المبارك ص ٦٣

لا بد مع علمه وحسن خلقه من الخبرة فى سياسة المجتمع وادارة الدولة » ويضيف مؤكدا : « واذا فقدت لم يصح مطلقا ان يرشح الفاقد لها للخلافة أو الرياسة مهما بلغ من العلم والاستقامة والتقوى » .

٦ ـ الذكورة : فقد اتفق العلماء المسلمون على اشتراط الذكورة لمن يتولى الامامة فى نظام الخلافة الاسلامية . فلا يجوز للمرأة ان تتولى الامامة استنادا الى حديث وارد فى معرض تنصيب امرأة على مملكة فارس فى عهد النبى ﷺ فقال (٣٢) : « لن يفلح قوم ولوا امرهم امرأة » وكذلك استنادا الى الواقع العملى فى عهد الصحابة والى طبيعة وظيفة الامامة نفسها من المتاعب والعمل المستمر وقيادة الجيوش وتدبير الأمور وعقد الاجتماعات والمفاوضات . ومن اظهر وظيفة الامام امامة المسلمين فى الصلاة واقامة الجمعة والقاء الخطبة يبين فيها سياسة نظام الخلافة الاسلامية ، والمرأة عاجزة عن ذلك شرعا أى ان الشرع لا يبيح لها أن تصلى بالرجال فامامتها باطلة ، وصلاتها باطلة وصلاة من ائتم بها باطلة(٣٣) .

٧ ـ القرشية أو الغلبة السياسية الفعلية : ويرى جمهور العلماء ان يكون الامام من قريش وعبر عن رايهم الماوردى(٣٤) فقال : « والسابع : النسب وهو ان يكون من قريش لورود النص فيه وانعقاد الاجماع عليه » ، وايده فى ذلك ابن حزم قال : « ومما يدل على ذلك اذعان الأنصار رضى الله عنهم يوم السقيفة وهم اهل الدار والمنعة والعدد والسابقة للاسلام رضى الله عنهم ومن المحال ان يتركوا اجتهادهم لاجتهاد غيرهم لولا قيام الحجة بنص رسول الله ﷺ على أن الحق لغيرهم فى ذلك »(٣٥) .

---

(٣٢) فتح البارى بشرح البخارى لابن حجر مطبعة البابى الحلبى بمصر ١٣٨٧ هـ (١٩٥٩ م) جـ ١٦ ص ١٦٦

(٣٣) انظر النظام السياسى فى الاسلام للدكتور محمد عبد القادر ابو فارس ص ١٨٣

(٣٤) الأحكام السلطانية للماوردى ص ٦

(٣٥) الفصل فى الملل لابن حزم مطبعة محمد على صبيح بمصر الطبعة الأولى سنة ١٣٤٧ هـ ، جـ ٤ ص ٧٤

واستدل جمهور العلماء فى اشتراط النسب القرشى لمن يتولى الامامة بأحاديث صحيحة ومتواترة . روى عنه ﷺ : « الأئمة من قريش » (٣٦) وأخرج الامام أحمد فى مسنده حديث : « الأئمة من قريش، ان لهم عليكم حقا ولكم عليهم حقا مثل ذلك ، ما ان استرحموا فرحموا وان عاهدوا وفوا وان حكموا عدلوا . فمن لم يفعل ذلك منهم فعليه لعنة الله والملائكة والناس اجمعين »(٣٦) وأخرج البخارى والدارمى حديث « ان هذا الأمر فى قريش لا يعاديهم أحد الا كبه الله على وجهه ما اقاموا الدين »(٣٧) وأخرج أحمد حديث « استقيموا لقريش ما استقاموا لكم »(٣٨) . وعن أبى هريرة رضى الله عنه ان النبى ﷺ قال : « الناس تبع لقريش فى هذا الشأن ، مسلمهم تبع لمسلمهم وكافرهم تبع لكافرهم »(٣٩) (رواه البخارى) ، وروى معاوية حديث : « قريش ولاة الناس فى الخير والشر الى يوم القيامة »(٤٠) (رواه الترمذى) .

ولكن أبا بكر الباقلانى ـ من كبار الأشاعرة وعلماء أهل السنة فى القرن الرابع الهجرى ـ كان من أوائل من ذهبوا الى نفى شرط القرشية ثم تبعه آخرون ، ويقول ابن خلدون(٤١) : « ومن القائلين بنفى اشتراط القرشية أبو بكر الباقلانى لما أدرك ما عليه عصبية قريش من التلاشى والاضمحلال واستبداد ملوك العجم من الخلفاء فأسقط شرط القرشية » .

---

(٣٦) مسند الامام أحمد جـ ٣ ص ١٢٩

(٣٧) سنن الدارمى للامام ابو محمد عبد الله بن عبد الرحمن الدارمى المتوفى سنة ٢٥٥ هـ تحقيق السيد عبده هاشم يمانى المدنى شركة الطباعة الفنية المتحدة بالمدينة المنورة ١٣٨٦ هـ (١٩٦٦ م) جـ ٢ ص ١٩ ، وكذلك فى فتح البارى بشرح البخارى جـ ١٦ ص ٢٣٣ .

(٣٨) مسند الامام أحمد جـ ٥ ص ٢٧٧

(٣٩) فتح البارى بشرح البخارى جـ ٧ ص ٣٤١

(٤٠) سنن الترمذى تحقيق ابراهيم عطوة عوض مطبعة البابى الحلبى الطبعة الأولى ١٣٨٢ هـ ، جـ ٤ ص ٥٠٣

(٤١) مقدمة ابن خلدون الفصل ٢٦ ص ١٩٤

واستدل القائلون بعدم اشتراط أن يكون الامام قرشيا الى هـذه الأدلة : قول رسول الله ﷺ : « اسمعوا واطيعوا وان استعمل عليكم عبد حبشى كأن رأسه زبيبة »(٤٢) . وقول عمر بن الخطاب رضى الله عنه « لو كان سالم مولى ابى حذيفة حيا لوليته ـ أو لما دخلتنى فيـه الظنة »(٤٣) وقول عمر أيضـا « ان أدركنى أجلى وأبو عبيـدة حى استخلفته ، فان سألنى الله لم استخلفته على أمة محمد ﷺ ؟ قلت : انى سمعت رسول الله ﷺ يقول : « ان لكل نبى أمينا وأمينى أبو عبيـدة عامر بن الجراح » فأنكر القوم ذلك وقالوا : ما بال عليا قريش ؟ يعنـون بنى فهر ثم قال : « فان ادركنى أجلى وقد توفى أبو عبيدة استخلف معاذ ابن جبل »(٤٤) ووجـه الدلالة فى قول عمر رضى الله عنـه أنه يرى استخلاف غير القرشى كسـالم مولى حذيفة ومعاذ بن جبل الأنصارى وهما ليسا قرشيين(٤٥) .

ويرى ابن خلدون أن الحكمة فى اختصاص قريش بهذه الميزة أنها كانت صاحبة عصبية ومركز زعامة يعترف بها كل العرب فكان تخصيص العرب الولاية لقريش أدعى الى انتظام الشمل ، واجتماع القلوب ، وعليه فمتى وجدت العصبية لشخص ارتفع الخـلاف حـوله وسـكنت الملة واهلها اليه فكلما وجدت تلك العلة تحقق هـذا الشرط فى واحد من الناس بصرف النظـر عن جنسـه ونسـبه(٤٦) ويقـول ابن خلدون : « فلا بد اذن من المصلحة فى اشتراط النسب وهى المقصودة من مشروعيتها واذا سبرنا وقسمنا لم نجدها الا اعتبار العصبية التى تكون بهـا الحماية والمطالبة ويرتفع الخلاف والفرقة بوجودها لصاحب المنصب فتسكن اليه

---

(٤٢) فتح البارى جـ ١٦ ص ٢٣٩
(٤٣) المسند للامام أحمد ٢١٢/١ رقم ١٢٩
(٤٤) المسند للامام أحمد ٢٠١/١ ـ ٢٠٢ رقم الحديث ١٠٨
(٤٥) النظام السياسى فى الاسلام للدكتور محمد عبد القادر أبو فارس ص ١٩٤
(٤٦) انظر مقدمة ابن خلدون الفصل ٢٦ ص ١٩٥ بتصرف .

الملة وأهلهـا وينتظم حبل الألفة فيها » ويعلل ابن خلدون جعـل أمر الامامة فى قريش بقوة عصبيتها السياسية فيقول(٤٧) : « وذلك أن قريشا كانت عصبة مضر وأصلهم وأهل الغلب فيهم وكان لهم على سـائر مضر العزة بالكثرة والعصبية والشرف فكان سائر العرب يعترف لهم بذلك ويستكينون لغلبهم فلو جعل الأمر فى سواهم لتوقـع افتراق الكلمـة بمخالفتهم وعدم انقيادهم » .

وللدكتور محمد ضياء الدين الريس تعقيب على رأى ابن خلدون بل ان الدكتور محمد ضياء الدين يقدم تطويرا جديدا لنظرية العصبية السياسية فيقول(٤٨) : « أن يكون الشرط الآن هو أن القائم بأمور المسلمين يجب أن يكون متبوعا من الكثرة الغالبة للجماعة ليكون مطاعا مرضيا عنه ذا قوة مستمدة من الارادة العامة ، ونفوذ فيترتب على وجوده حصـول الوحدة وتنفى دواعى الخلاف » ثم يقول(٤٩) : « ان الاتفاق على الفكرة والاتحاد على تنفيذ مبدأ معين سياسى أو اجتماعى أو غيره تدخل الآن على العصبية أو الترابط من أجل المحافظة على كيان القبيلة ومكانتها التى شاد عليها ابن خلدون نظريته » .

ونرى فى هـذا الشرط أن يكون الامام فى عصرنا هـذا مؤيدا من الجماعة التى لها قوة سياسية واقعية ومكانة قيادية فى المجتمع أو على حد عبارة ابن خلدون(٥٠) : « فاشتراطنا فى القائم بأمور المسلمين أن يكون من قوم أولى عصبية قوية غالبة على من معها لعصرها ، ليستتبعوا من سـواهم وتجتمع الكلمة على حسن الحمـاية » وأما النصوص من الأحاديث النبوية والوقائع التاريخية التى يستند اليها العلماء المسلمون فى اشتراط القرشية فهى من باب السياسة الشرعية المتغيرة بتغير العوامل

---

(٤٧) مقدمة ابن خلدون الفصل ٢٦ ص ١٩٥
(٤٨) النظريات السياسية الاسلامية للدكتور محمد ضياء الدين الريس ص ٣٠٢ ـ ٣٠٣
(٤٩) المصدر السابق ص ٣٠٣
(٥٠) مقدمة ابن خلدون الفصل ٢٦ ص ١٩٦

والظروف وليست من باب المبادىء العامة الثابتة(٥١) مثل قوله تعالى : «يا أيها الذين آمنوا أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولى الأمر منكم»(٥٢) هذه الآية وغيرها كثير فى الأمر بالطاعة لأولى الأمر عموما بدون تخصيص ، وحديث : « اسمعوا واطيعوا وان استعمل عليكم عبد حبشى كأن راسه زبيبة »(٥٣) ومما يؤيد تعميم الأمر على غير قريش تلخيص الحافظ ابن حجر لأحاديث تخصيص الأمر فى قريش وجعلها مقيدة باستقامة قريش على دين الله فاذا وجد من هو أكثر استقامة وكفاءة من القرشى فانه يقدم عليه(٥٤) . والملاحظ أن جمهور المستمسكين بشرط القرشية أجازوا امامة المتغلب ولو لم يكن قرشيا وذلك بحكم الضرورة . ولكننا نرى أن العلة الحقيقية هى الغلبة والقوة السياسية الفعلية وانتظام الأمر بحكم الواقع الذى يتفق مع المصلحة الشرعية .

وزاد بعض العلماء شروط أخرى للامامة مثل : الحرية والبلوغ والعقل ولا يشير بعضهم اليها باعتبار انها من الشروط البديهيات : « وانه لا بد أن يكون من المفهوم اذا كانت تشترط فى الولاية الصغيرة انها تشترط فى هذا المنصب الخطير ، وهو الامامة من باب اولى »(٥٥) ومن ناحية اخرى انه : « ليس ثمة ما يمنع من اشتراط شروط أخرى اذا اقتضتها المصلحة العامة فيجوز مثلا أن يشترط فى الامام أن يكون قد بلغ سنا معينة ويجوز أن يشترط فيه الحصول على درجات علمية معينة ويجوز أن يشترط فيه اى شرط آخر اذا دعت لذلك الشرط مصلحة الجماعة او اقتضته ظروف الحياة التى تتغير بمرور الأيام »(٥٦) .

* * *

---

(٥١) انظر نظام الاسلام : الحكم والدولة للأستاذ محمد المبارك ص ٧١ بتصرف . (٥٢) النساء : ٥٩

(٥٣) فتح البارى للامام ابن حجر العسقلانى مطبعة مصطفى البابى الحلبى بمصر ١٣٨٧ هـ (١٩٥٩ م) جـ ١٦ ص ٢٣٩ ـ ٢٤٠

(٥٤) الطريق الى جماهير المسلمين للأستاذ حسين بن محسن ص ١٢٢

(٥٥) النظريات السياسية الاسلامية للدكتور محمد ضياء الدين الريس ص ٢٩٤

(٥٦) الاسلام وأوضاعنا السياسية للأستاذ عبد القادر عودة ص ١١٧

المبحث الثـالث

أهل الحل والعقد وجماهير الأمة الاسلامية

الركن الثالث للبيعة فى النظام السياسى الاسلامى هو أهل الحل والعقد وجماهير الأمة الاسلامية . وقد ذكرنا أن البيعة تنقسم الى بيعة خاصة يقوم بها أهل الحل والعقد ، وأخرى بيعة عامة تقـوم بهـا عامـة المسـلمين .

وقد اتفق أهل السنة على أن نصب الخليفة فرض كفاية ، وأن المطالب به أهل الحل والعقد فى الأمة ، ووافقهم المعتزلة والخوارج على أن الامامة تنعقد ببيعة أهل الحل والعقد . ولكن اضطرب كلام بعض العلماء فى أهل الحل والعقد من هم ؟ وكان ينبغى أن تكون تسميتهم بـ « أهل الحل والعقد » مانعة من الخلاف فيهم . وقد يطلق عليهم أهل الاختيار أو أهـل الشورى أو أهل الاجتهاد ، وقد بين العلماء هؤلاء الذين يعنـون بأهـل الحل والعقد :

١ ـ فيقول البغدادى(١) : « ان طريق ثبوتها (أى الامامة) الاختيـار من الأمة : باجتهاد أهل الاجتهاد منهم ، واختيـارهم من يصلح لهـا » .

٢ ـ ويقول الماوردى(٢) : « وان لم يقم بها (أى الامامة) أحد خرج من الناس فريقان : أحدهما : أهل الاختيـار حتى يختاروا اماما للأمة ، والثانى : أهل الامامة حتى ينتصب أحدهم للامامة » . ويقول فى مكان آخر(٣) : « فاذا اجتمع أهل العقد والحل للاختيار تصفحوا أحوال أهل الامامة الموجودة فيهم شروطها فقدموا للبيعة منهم أكثرهم فضلا واكملهم شروطا ومن يسرع الناس الى طاعته ولا يتوقفون عن بيعته » .

---

(١) أصول الدين للبغدادى المتوفى سنة ٤٢٩ هـ طبعة دار الفنون التركية باستانبول ، الطبعة الأولى ١٣٤٦ هـ (١٩٢٨ م) ص ٢٧٩

(٢) الأحكام السلطانية للماوردى ص ٥

(٣) المصدر السابق ص ٧

٣ ـ ويقول الشيخ محمد رشيد رضا(٤):«اهل الحل والعقد الذين هم خواص الأمة من العلماء ورؤساء الجند والمصالح العامة هم أولوا الأمر الذين تجب طاعتهم فيما يتفقون عليه لأن عامة الناس ودهماءهم يتبعونهم بارتياح واطمئنان ولأنهم هم العارفون بالمصلحة التى تحتاج الى تقرير الحكم فيها ولأن اجتماعهم واتفاقهم ميسور ، ولأجل ذلك كان اجماعهم بمعنى اجماع الأمة برمتها » .

٤ ـ ويقول الشيخ محمود فياض : « ان كبار القوم من زعماء وعلماء واهل خبرة فى نواحى الحياة المختلفة هم أولياء الأمر وأهل الحل والعقد وهم لسان الأمة الناطق برغباتها والمعلن لسخطها أو رضاها أو هم وكلاء الأمة الدائمون يتألف منهم شبه مجلس اعلى للأمة يسهر على مصالحها ويوجه سياستها فى السلم والحرب ويراقب حكامها ويرشح من يراه أهلا لقيادة المسلمين ورياستهم » .

ويبدو من النقول السابقة ان اهل الحل والعقد هم اصحاب العلم والراى وموضع الثقة فى فئات الأمة المتعددة « وهم الأمراء والحكام والعلماء ورؤساء الجند وسائر الرؤساء والزعماء الذين يرجع اليهم الناس فى الحاجات والمصالح العامة اذا اتفقوا على امر أو حكم وجب أن يطاعوا فيه »(٥) ومن اهم اختصاصاتهم اختيار الامام وعقد البيعة له وهم الذين يسمون عند الأمم الأخرى بنواب الأمة .

* * *

● **شروط اهل الحل والعقد :**

وقد حدد العلماء المسلمون شروطا مؤهلة لأهل الحل والعقد ومنهم

---

(٤) تفسير المنار للشيخ محمد رشيد رضا جـ ٥ ص ١٨١

(٥) مجلة الأزهر المجلد الثانى والعشرون ، مطبعة الأزهر ١٩٥٠م بحث بعنوان « الفقه السياسى عند المسلمين » للدكتور محمود فياض استاذ التاريخ الاسلامى بكلية اصول الدين ص ٨٠٨

المـاوردى حيث يقول (٦) : « فاما أهل الاختيار فالشروط المعتبرة فيهم ثلاثة :

أحدها : العدالة الجامعة لشروطها .

والثانى : العلم الذى يتوصل به الى معرفة من يستحق للامامة على الشروط المعتبرة فيها .

والثالث : الراى والحكمة المؤديان الى اختيار من هو للامامة أصلح وبتدبير المصالح أقوم وأعرف » .

وكذلك يرى القاضى عبد الجبار بن أحمد نفس هذه الشروط التى ذكرها الماوردى فيقـول عبد الجبار(٧) : « لا بد من كون العاقدين من أهل العلم بمن يصلح للامامة ومن لا يصلح لهـا وبجملة من الدين ، فهو لأن من لا يعرف جملة الدين لا يعرف من يصلح للامامة فلا بد أن يكون عارفا بذلك ومتى لم يعرف من يصلح للامامة لم يكن له طريق الى اختيار الامام ، فلا بد من أن يعرف ذلك ، ولا بد من أن يكون من أهل الراى لأنه يحتاج فى ذلك الى تقـديم واحد على آخر لأحوال ترجع الى الدين والى الشجاعة وغيرها ، ومتى لم يلزم أهل الراى لم يصح ذلك ، ولا بد من أن يكون من أهل السير والصلاح ليوثق باختياره ، ولأن أمر الامامة أعظم من غيرها من الولايات » .

ونلاحظ أن هـذه الشروط التى ذكرها العلماء شروط مرنة غير محددة واذا كان بعضهم قد بينوا بأن أهل الحل والعقد هم العلماء والرؤساء ووجوه الناس ، واذا أمكن تحديد مغزى كلمة العلماء فى عرفهم بالمجتهدين فانه لا يمكن تحديد مقياس دقيق للرؤساء والوجهاء . ومثل هذا التحديد

---

(٦) الأحكام السلطانية للماوردى ص ٦

(٧) المغنى فى أبواب التوحيد والعدل ، الجزء المتم العشرين القسم الأول فى الامامة للقاضى عبد الجبار المتوفى سنة ٤١٥ هـ تحقيق الدكتور عبد الحليم محمود والدكتور سليمان دنيا مراجعة الدكتور ابراهيم مدكور ، الدار المصرية للتأليف والترجمة بدون تاريخ ص ٢٦٧

من الأمور التى تختلف بتغير ظروف الزمان والمكان(٨) . ولكى تكون جماعة أهل الحل والعقد معلومة للأمة لترجع اليها الأمة فى مهام الأمور التى منها بلا شك اختيار الامام . ويرى الدكتور محمد رأفت عثمان « أن تشكل من علماء الشرع ورجال الجامعات والقضاء والهيئة النيابية والنقابات وزعماء الطلاب وتكون أسس اختيار الأعضاء فى هذه الهيئات التى ذكرتها واضحة جلية معلنة لجماهير الأمة وأن تعلن أسماء من تم اختيارهم لتمثيل الشعب فى جماعة أهل الحل والعقد »(٩) .

* * *

● **بيعة جماهير الأمة :**

وقد قلنا أن الخلافة كانت للجماعة البشرية بوصفها خليفة عن الله وكل الناس خلفاء فى الأرض يحملون الأمانة ، ثم كانت الخلافة تخص الأمة المسلمة بقيادة الأنبياء ومن تبعهم من الأئمة المسلمين . والأصل أن الأمة الاسلامية صاحبة الخلافة فى الأرض ثم تختار واحدا منها ليكون اماما . فالامامة ليست من الفروض العينية وانما هى من الفروض الكفائية التى تجب على فريقين من المسلمين وهما أهل الاختيار وأهل الامامة « وليس على من عدا هذين الفريقين من الأمة فى تأخير الامامة حرج ولا مأثم »(١٠) فحق اختيار الامام لم يكن متروكا لجميع أفراد الأمة وانما هو مقصور على فئة معينة يطلق عليهم أهل الحل والعقد . فبيعتهم تمثل اختيارا وتوليـة للامام . فاذا قاموا باختياره سقط فرض نصب الامام عن الأمة كلها بل وجب على سائر الأمة الدخول فى بيعته وطاعته .

---

(٨) انظر مبادىء نظام الحكم فى الاسلام للدكتور عبد الحميد متولى الطبعة الأولى دار المعارف ص ٥٩٩ ـ ٥٦٠

(٩) رئاسة الدولة فى الفقه الاسلامى للدكتور محمد رأفت عثمان دار الكتاب الجامعى / سيد محمود وشركاه رقم الايداع ١٩٧٥/٢٩٩١ ، ص ٢٥٨

(١٠) الأحكام السلطانية للماوردى ص ٦

أما بيعة جماهير الأمة فهى بمثابة اظهـار الطاعة للامـام الشرعى بعد بيعة أهل الحل والعقد الذين يمثلون الأمة فى اختيار الامام « وانعقدت بيعتهم له الامامة فلزم كافة الأمة الدخول فى بيعته والانقياد لطاعته »(١١) ولم يحدث فى التاريخ الاسلامى أن أهل الحل والعقد بايعوا رجلا للامامة ورفضت الأمة هـذه البيعة ، والمبـدأ السائد عند علماء هـذه الأمة وقادتها : أن أهل الحل والعقد هم الذين يختارون الامام(١٢) وجماهير الأمة يتبعونهم بالتأييد والموافقة .

* * *

(١١) الأحكام السلطانية للماوردى ص ٧

(١٢) انظر النظام السياسى فى الاسلام للدكتور محمد عبد القادر أبو فارس ص ١٢٥ ـ ١٢٦

obeikandl.com